

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (61) بند 121 لسنة 2005

بشأن

أسس المحاسبة الضريبية لنشاط تجارة البيض

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية للفحص رقم 74 لسنة 1997 بشأن

نشاط تجارة البيض 0

وتوحيداً لأسس محاسبة ممولي هذا النشاط تحقيقاً للعدالة الضريبية وارساءاً لقواعد

الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة فئات الممولين 0

- قامت الإدارة بعمل دراسة شاملة لهذا النشاط تضمنت ما يلي :-
 - الاطلاع علي عينة من ملفات ممولي هذا النشاط (الإقرارات الضريبية المقدمة / أسس الفحص / موافقات اللجان الداخلية / قرارات لجان الطعن) 0
 - الدراسات المقدمة من بعض المأموريات 0
 - الاجتماع مع السادة مديري الفحص ببعض المأموريات 0
- وقد أسفرت هذه الدراسة عن ملاءمة إتباع الأسس التالية عند محاسبة الحالات التقديرية 0

أولاً : رقم الأعمال :

ويتم تحديده استرشاداً بالعناصر التالية :-

- 1 - معاينة المنشأة وفروعها ومخازنها (أن وجدت) معاينات دقيقة ومتكرره لتحديد كميات وأسعار ما بها من بيض (أطباق - طرود) وأنواعه (مزارع - بلدي) / عدد عمال البيع / موقع المنشأة (منطقة شعبية - راقية) ومساحتها وتجهيزاتها واثـر ذلك علي حجم المبيعات / قائمة الأسعار المعلنة 0
- 2 - مناقشة الممول مناقشة شاملة لتحديد طبيعة النشاط علي وجه الدقة (جملة - قطاعي) / حجم المشتريات اليومية من (الأطباق - الطرود) ومصادر الشراء (مزارع - تجار جملة) / حجم المبيعات اليومية (جملة - قطاعي) من حيث الكميات وأسعار البيع مع إيضاح نسبة مبيعات الجملة والقطاعي إلي المبيعات الكلية / عدد أيام العمل / هامش الربح / الجهات التي يتم التوريد لها وحجم التوريدات / المصروفات الادارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط / مدي وجود سيارة لخدمة النشاط واثـر ذلك علي رقم الأعمال 0

3 - أسعار البيع :-

يراعي عند تحديد أسعار البيع ما يلي :

- ◀ قائمة الأسعار المعلنة بالمنشأة 0
 - ◀ الأسعار السائدة في السوق خلال سنة المحاسبة 0
 - ◀ موقع المنشأة والمستوي الاجتماعي للمنطقة 0
- 4 - بيانات التعامل : الخصم / سجل التعاقدات / بيان مصلحة الضرائب علي المبيعات وغير ذلك من البيانات التي يمكن الحصول عليها من أي مصادر أخرى 0
 - 5 - الإقرارات الضريبية المقدمة عن سنوات المحاسبة 0

ثانياً : عدد أيام العمل :-

تحتسب بواقع 310 يوماً مع مراعاة إخطارات التوقف المقدمة من الممول والتحقق من

جديتها 0

ثالثا : نسبة مجمل الربح : -

تحدد نسبة مجمل الربح كما يلي :

- قطاعي % 10

- جملة % 4 - % 5 طبقا لرقم الأعمال

(لتطبيق نسبة مجمل الربح لتجارة الجملة يراعي تحديد رقم أعمال يتناسب مع الواقع العملي وبما يتلائم مع الكميات الفعلية المباعة والأسعار السائدة بالأسواق) 0
- التوريدات : يطبق بشأنها التعليمات التنفيذية رقم 19 لسنة 1999 0

رابعا : الإيرادات الأخرى :

يراعي محاسبة المنشأة عن أي أنشطة أو إيرادات أخرى يثبت مزاولتها 0

خامسا : المصروفات الإدارية والعمومية :

- تحتسب كافة المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة للنشاط وفقا للتعليمات التنفيذية رقم

8 لسنة 1999 0

- يجوز للمأمورية العدول عن هذه التعليمات إذا توافر لديها أدلة وقرائن تخالف ذلك بعد

موافقة رئيس المأمورية 0

علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها

مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة 0

صدرت في 20 / 9 / 2005